قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٣٦٠ لسنة ٢٠٠١

بشـــأن الموافقـــة على الخطاب المتبـــادل ، الموقـــع فى القاهرة بتاريخ ٢٠٠١/٦/٣ بين حكومتى جمهورية مصر العربية واليابان والذى تقدم اليابان بموجبه منحة تصل قيمـــتها إلى ٨٤٠ مليـــون ين يابانى بغـرض المساهمـة فى زيادة الإنتـاج الغذائى من خلال مشروع زيادة إنتاجية القمح فى محافظتى الشرقية والدقهلية بواسطة وزارة الزراعة

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الفقرة الأولى من المادة (١٥١) من الدستور ؛

قـــــــرر :

(مـادة وحيدة)

ووفق على الخطاب المتبادل ، الموقع فى القاهرة بتاريخ ٢٠٠١/٦/٣ بين حكومتى جمهورية مصر العربية واليابان والذى تقدم اليابان بموجبه منحة تصل قيمتها إلى ٨٤٠ مليون ين يابانى بغرض المساهمة فى زيادة الإنتاج الغذائى من خلال مشروع زيادة إنتاجية القمح فى محافظتى الشرقية والدقهلية بواسطة وزارة الزراعة ، وذلك مع التحفظ بشرط التصديق .

صدر برئاسة الجمهورية فى ٢١ رجب سنة ١٤٢٢ هـ

(الموافق ٨ أكتوبر سنة ٢٠٠١ م) .

حسنى مبارك

القاهرة فى ٣ يونية ٢٠٠١

صاحب السعادة

السيد الدكتور / أحمد محروس الدرش

وزير التخطيط والدولة للتعاون الدولى - جمهورية مصر العربية

« أتشرف بأن أشير إلى المناقشات التى تمت مؤخرا بين ممثلى حكومة اليابان وحكومة جمهورية مصر العربية بشأن التعاون الاقتصادى اليابانى المقدم بهدف تقوية علاقات الصداقة والتعاون بين البلدين ، وأن أقترح بالنيابة عن حكومة اليابان الترتيبات التالية:

١ - بغرض المساهمة فى زيادة الإنتاج الغذائى بجمهورية مصر العربية من خلال مشروع زيادة إنتاجية القمح فى محافظتى الشرقية والدقهلية بواسطة وزارة الزراعة ، تتيح حكومة اليابان لحكومة جمهورية مصر العربية ، طبقا للقوانين واللوائح اليابانية المعمول بها ، منحة تصل قيمتها إلى ثمانمائة وأربعين مليون ين (٨٤٠,٠٠٠,٠٠٠ ين) ، (والمشار إليها فيما يلى بـ "المنحة").

٢- تتاح المنحة للاستخدام خلال الفترة ما بين تاريخ بدء سريان الترتيبات الحالية و ٣١ مارس ٢٠٠٢ إلا إذا تم اتفاق متبادل بين السلطات المعنية بالحكومتين على مدة هذه الفترة .

٣ - (١) تستخدم المنحة بواسطة حكومة جمهورية مصر العربية ، فقط ومن أجل شراء منتجات اليابان والخدمات المدرجه أدناه :

(أ) أسمدة ، كيماويات زراعية ، معدات وآلات زراعية والخدمات المتعلقة بالشراء منها ، و

(ب) الخدمات الضرورية لنقل المنتجات المشار إليها فى (أ) أعلاه الى موانى فى جمهورية مصر العربية .

(٢) مع عدم الإخلال بما جاء فى نص الفقرة الفرعية (١) أعلاه وعندما ترى الحكومتان ضرورة لذلك يمكن استخدام المنحة فى شراء المنتجات من الأنواع المذكورة فى (أ) من الفقرة الفرعية (١) أعلاه من دول المنشأ المصرح بها غير اليابان .

٤ - تبرم حكومة جمهورية مصر العربية أو السلطة التى تحددها عقوداً بالين اليابانى مع رعايا يابانيين لشراء المنتجات والخدمات المشار إليها فى الفقرة ٣ . وتقوم حكومة اليابان بإقرار هذه العقود لتصبح صالحة للمنحة (ويقصد بعبارة " الرعايا اليابانيين" عند استخدامها فى الترتيبات الحالية الأشخاص اليابانيون الطبيعيون أو الأشخاص اليابانية الاعتبارية التى يديرها أشخاص يابانيون طبيعيون).

٥ - (١) تنفذ حكومة اليابان المنحة بأداء مدفوعات بالين اليابانى لتغطية الالتزامات المترتبة على حكومة جمهورية مصر العربية أو السلطة التى تحددها بمقتضى العقود التى تم إقرارها طبقا لما نص عليه فى الفقرة ٤ (والمشار إليها فيما يلى بـ" العقود التى تم إقرارها ") فى حساب يتم فتحه باسم حكومة جمهورية مصر العربية فى أحد البنوك اليابانية الذى تحدده حكومة جمهورية مصر العربية أو السلطة التى تحددها (والمشار إليه فيما بعد بـ"البنك") .

(٢) تتم المدفوعات المشار إليها فى الفقرة الفرعية (١) أعلاه عندما يتقدم البنك بطلبات السداد إلى حكومة اليابان بمقتضى تفويض بالدفع صادر من حكومة جمهورية مصر العربية أو السلطة التى تحددها .

(٣) أن الغرض الوحيد للحساب المشار إليه فى الفقرة الفرعية (١) أعلاه هو تلقى المدفوعات بالين اليابانى من حكومة اليابان والقيام بالدفع للرعايا اليابانيين الذين هم أطراف فى العقود التى تم إقرارها . ويتم الاتفاق على التفاصيل الإجرائية الخاصة بدائنية ومديونية الحساب من خلال مشاورات بين البنك وحكومة جمهورية مصر العربية أو السلطة التى تحددها .

٦ - (١) تتخذ حكومة جمهورية مصر العربية الإجراءات اللازمة لـ :

(أ) ضمان التفريغ والإفراج الجمركى الفورى فى موانى التفريغ بجمهورية مصر العربية وكذلك النقل الداخلى للمنتجات المشتراة فى نطاق المنحة .

(ب) كفالة عدم تحمل الرعايا اليابانيين بأى رسوم جمركية وضرائب داخلية ورسوم ماليه أخرى قد تفرض فى جمهورية مصر العربية ، وذلك فيما يتعلق بتوريد المنتجات والخدمات فى نطاق العقود التى تم إقرارها .

(جـ) ضمان أن المنتجات المشتراة فى نطاق المنحة تسهم إسهامًا فعالاً فى زيادة الإنتاج الغذائى وبالتالى فى استقرار وتنمية الاقتصاد المصرى ، و

(د) تحمل كافة المصاريف اللازمة لتنفيذ المشروع، فيما عدا تلك التى تغطيها المنحة .

(٢) لايعاد تصدير المنتجات المشتراة فى نطاق المنحة من جمهورية مصر العربية .

٧ - (١) تودع حكومة جمهورية مصر العربية مبلغا بالعملة المصرية يعادل المسحوبات بالين اليابانى المستخدمة فى شراء المنتجات المشار إليها فى (أ) فى الفقرة الفرعية (١) من الفقرة (٣) فى حساب يفتتح باسمها فى البنك المركزى المصرى ، ويتم الإيداع خلال فترة أربع سنوات من تاريخ دخول الترتيبات المالية حيز التنفيذ ، مالم تتفق السلطات المعنية بالحكومتين على خلاف ذلك .

(٢) تستخدم العملة المودعة وفق ذلك فى أغراض التنمية الاقتصادية والاجتماعية بما فى ذلك أغراض التنمية الزراعية وتنمية الغابات و /أو مصائد الأسماك ، وزيادة الإنتاج الغذائى فى جمهورية مصر العربية .

(٣) تتشاور السلطات المعنية فى الحكومتين بشأن استخدام العملة المودعة فى الأغراض المذكورة .

٨ - تتفق السلطات المعنية فى الحكومتين عن طريق التشاور فيما بينها على المزيد من التفاصيل الإجرائية اللازمة لتنفيذ الترتيبات الحالية .

٩ - تتشاور الحكومتان فيما بينهما فيما يخص أى أمر قد ينشأ عن أو يتعلق بالترتيبات الحالية

وأتشرف بأن أقترح أن تعتبر هذه المذكرة ومذكرة سعادتكم بالرد نيابة عن حكومة جمهورية مصر العربية ، تأكيدا للترتيبات السابقة بمثابة اتفاق بين الحكومتين يصبح سارى المفعول من تاريخ تسلم حكومة اليابان للإخطار الكتابى من حكومة جمهورية مصر العربية الذى يفيد إتمام الإجراءات القانونية اللازمة لدخول هذا الاتفاق حيز التنفيذ .

حررت هذه المذكرة باللغات اليابانية والعربية والإنجليزية ولكل منها نفس الحجية . وعند أى اختلاف فى التفسير يعتد بالنص الإنجليزى .

وأننى لأنتهز هذه الفرصة لأجدد لسيادتكم التأكيد بعظيم تقديرى" .

سفير فوق العادة

ومفوض عن اليابان لدى جمهورية مصر العربية

(تاكايا سوتو)

المحضر

المتفق عليه حول التفاصيل الإجرائية

إشارة إلى الفقرتين (٣ و ٨) من المذكرات المتبادلة بين حكومة اليابان وحكومة جمهورية مصر العربية بتاريخ ٣ يونيو ٢٠٠١ بشأن التعاون الاقتصادى الياباني لتوريد أسمدة وكيماويات زراعية ومعدات وآلات زراعية (المشار إليها فيما بعد بـ "المذكرات المتبادلة") فإن ممثلى حكومة جمهورية مصر العربية وحكومة اليابان يرغبون فى تسجيل التفاصيل الإجرائية التالية التى تم الاتفاق عليها بين السلطات المعنية فى الحكومتين:

١- (١) فيما يتعلق بالفقرة (٣) من المذكرات المتبادلة تحدد حكومة اليابان هيئة التعاون الدولى اليابانية (المشار إليها فيما بعد بجايكا) ، وهى هيئة رسمية تأسست وفقا للقانون الياباني بهدف تنفيذ التعاون الاقتصادى الياباني ، لتكون العضو المسئول عن الأعمال الضرورية الهادفة للإسراع بالتنفيذ السليم لمساعدات المنح اليابانية.

(٢) فيما يتعلق بالفقرة (٤) من المذكرات المتبادلة ، سوف توصى الجايكا لدى حكومة جمهورية مصر العربية وكيل مستقل ومختص (المشار إليه فيما بعد بالوكيل) لإبرام عقد عمل معه للخدمات المتعلقة بالشراء المذكورة فى (أ) من الفقرة الفرعية (١) من الفقرة (٣) من المذكرات المتبادلة .

٢ - دول المنشأ المصرح بها المشار إليها فى الفقرة الفرعية (٢) من الفقرة (٣) من المذكرات المتبادلة هى كما يلى :

كل الدول والمناطق فيما عدا جمهورية مصر العربية .

٣- (١) يصدر التفويض بالدفع المشار إليه فى الفقرة الفرعية (٢) من الفقرة (٥) من المذكرات المتبادلة بالين الياباني لكل عقد .

(٢) يتماثل مبلغ التفويض بالدفع مع مبلغ العقد .

(٣) ينتهى سريان التفويض بالدفع بعد آخر يوم فى فترة سريان المنحة حسبما ورد بالفقرة (٢) من المذكرات المتبادلة (يشار إليه فيما بعد بـ "اليوم الأخير") ومع ذلك فإن المستندات المطلوبة فى التفويض بالدفع يجب تقديمها للبنك اليابانى المشار إليه فى الفقرة الفرعية (١) من الفقرة (٥) من المذكرات المتبادلة قبل اليوم الأخير بخمسة عشر يومًا على الأكثر .

٤- (١) فيما يتعلق بالفقرة (١) من الفقرة (٧) من المذكرات المتبادلة ، تقوم حكومة جمهورية مصر العربية بفتح حساب يقصتر على الإيداع المشار إليه فيها .

(٢) يقوم الوكيل بحساب المبلغ المطلوب إيداعه بالعملة المصرية بواسطة حكومة جمهورية مصر العربية المبلغ المذكور يعادل السعر FOB للمنتجات المشتراة فى نطاق المنحة ، وسوف يتم احتسابه على أساس متوسط سعر الصرف المعلن فى تاريخ التوقيع لدى صندوق النقد الدولى .

(٣) يقدم للوكيل بواسطة حكومة جمهورية مصر العربية كشوف حساب ربع سنوية للحساب المشار إليه فى الفقرة الفرعية (١) أعلاه .

(٤) ما لم يتم الاتفاق بين الحكومتين على خلاف ذلك ، تبلغ حكومة جمهورية مصر العربية حكومة اليابان ، من خلال الوكيل ، لفترة خمس سنوات من تاريخ نفاذ المذكرات المتبادلة ، المبلغ المطلوب إيداعه والمبلغ المودع فعليا بالعملة المصرية.

(٥) مع عدم الإخلال بما جاء فى الفقرة الفرعية (٤) أعلاه . سوف تقوم حكومة جمهورية مصر العربية بإبلاغ حكومة اليابان مباشرة بمجرد طلبها بموقف الإيداع المشار إليه فى الفقرة الفرعية (١) أعلاه.

(٦) فيما يتعلق بالفقرة الفرعية (٣) من الفقرة (٧) من المذكرات المتبادلة ، تقوم حكومة جمهورية مصر العربية بإعداد " برنامج الاستخدام "للمبلغ المودع والذى يشمل أسماء مشروعات محددة وتفاصيلها ومبلغ النقد المخصص لها . وتتشاور الحكومتان فى "برنامج الاستخدام ".

٥- (١) إشارة إلى الفقرة (٩) من المذكرات المتبادلة سوف تؤسس حكومة اليابان وحكومة جمهورية مصر العربية لجنة استشارية (المشار إليها فيما بعد "باللجنة") بهدف دراسة أى أمور قد تنشأ عن أو لها صلة بالمذكرات المتبادلة ، ستجتمع اللجنة بصورة أساسية فى جمهورية مصر العربية فى الموعد المتفق عليه من كلا الحكومتين مرة كل عام على الأقل عقب دخول المذكرات المتبادلة حيز النفاذ ، فقط طالما وللمدى تعتبره حكومة اليابان ضرورياً .

(٢) ستبلغ كل حكومة الحكومة الأخرى بممثليها فى اللجنة قبل انعقادها بثلاثين يوما ، سوف يتضمن ممثلى حكومة جمهورية مصر العربية خبراء من الجهات المنفذة والهيئات ذات الصلة بالمنحة ، ستتم دعوة ممثلى الوكيل إلى اللجنة لتقديم خدمات استشارية لحكومة جمهورية مصر العربية وللعمل كسكرتارية للجنة . وأيضا سيتم دعوة ممثلى الجايكا للجنة كمراقبين سوف يترأس اللجنة كبير ممثلى حكومة جمهورية مصر العربية .

(٣) أن الشروط المرجعية للجنة ستكون كما حددت سلفًا فى ملحق محضر التفاصيل الإجرائية ، يمكن تعديل الملحق بموافقة السلطات المعنية للحكومتين .

سفير	وزير التخطيط
فوق العادة ومفوض عن اليابان	والدولة للتعاون الدولى
لدى جمهورية مصر العربية	(د. أحمد محروس الدرش)
(تاكايا سوتو)	

ملحق

الشروط المرجعية للجنة

١ - دراسة التقدم فى توزيع واستخدام المنتجات المشتراة فى نطاق المنحة فى جمهورية مصر العربية (المشار إليها فيما بعد "بالمنتجات").

٢- تحديد المشاكل التى يمكن أن تؤخر توزيع واستخدام المنتجات فى جمهورية مصر العربية ، والإبداع كما هو محدد مسبقا فى الفقرة الفرعية (١) من الفقرة (٧) من المذكرات المتبادلة لاكتشاف الحلول لتلك المشاكل وبحث تنفيذ تلك الحلول.

٢- تقييم فاعلية استخدام المنتجات داخل جمهورية مصر العربية فى زيادة إنتاج المحاصيل الغذائية الرئيسية .

٤ - تبادل وجهات النظر حول الاستخدام الأمثل للمبالغ المودعة . كما هو موضح فى الفقرة الفرعية (١) من الفقرة (٧) من المذكرات المتبادلة .

٥ - تبادل وجهات النظر بشأن الإعلام عن استخدام المنتجات واستخدام المبالغ المودعة كما هو محدد مسبقا فى الفقرة الفرعية (١) من الفقرة (٧) من المذكرات المتبادلة.

٦ - دراسة أى أمر آخر قد ينشأ عن أو له صلة بالمذكرات المتبادلة .

القاهرة فى ٣ يونية ٢٠٠١

صاحب السعادة السيد الدكتور /تاكايا سوتو

سفير فوق العادة ومفوض عن اليابان

لدى جمهورية مصر العربية - القاهرة

أتشرف بالإحاطة بأننى قد تلقيت مذكرة سعادتكم المؤرخة اليوم والتى تنص على ما يلى :

"أتشرف بأن أشير إلى المناقشات التى تمت مؤخرا بين ممثلى حكومة اليابان وحكومة جمهورية مصر العربية بشأن التعاون الاقتصادى اليابانى المقدم بهدف تقوية علاقات الصداقة والتعاون بين البلدين ، وأن أقترح بالنيابة عن حكومة اليابان الترتيبات التالية:

١ - بغرض المساهمة فى زيادة الإنتاج الغذائى بجمهورية مصر العربية من خلال مشروع زيادة إنتاجية القمح فى محافظتى الشرقية والدقهلية بواسطة وزارة الزراعة ، تتيح حكومة اليابان لحكومة جمهورية مصر العربية ، طبقا للقوانين واللوائح اليابانية المعمول بها ، منحة تصل قيمتها إلى ثمانمائة وأربعين مليون ين (٨٤٠,٠٠٠,٠٠٠ ين) ، (والمشار إليها فيما يلى بـ "المنحة").

٢- تتاح المنحة للاستخدام خلال الفترة ما بين تاريخ بدء سريان الترتيبات الحالية و ٣١ مارس ٢٠٠٢ إلا إذا تم اتفاق متبادل بين السلطات المعنية بالحكومتين على مدة هذه الفترة .

٣ - (١) تستخدم المنحة بواسطة حكومة جمهورية مصر العربية ، فقط ومن أجل شراء منتجات اليابان والخدمات المدرجة أدناه :

(أ) أسمدة ، كيماويات زراعية ، معدات وآلات زراعية والخدمات المتعلقة بالشراء منها ، و

(ب) الخدمات الضرورية لنقل المنتجات المشار إليها فى (أ) أعلاه إلى موانى فى جمهورية مصر العربية .

(٢) مع عدم الإخلال بما جاء فى نص الفقرة الفرعية (١) أعلاه وعندما ترى الحكومتان ضرورة لذلك يمكن استخدام المنحة فى شراء المنتجات من الأنواع المذكورة فى (أ) من الفقرة الفرعية (١) أعلاه من دول المنشأ المصرح بها غير اليابان .

٤ - تبرم حكومة جمهورية مصر العربية او السلطة التى تحددها عقودا بالين اليابانى مع رعايا يابانيين لشراء المنتجات والخدمات المشار إليها فى الفقرة (٣) . وتقوم حكومة اليابان بإقرار هذه العقود لتصبح صالحة للمنحة (ويقصد بعبارة " الرعايا اليابانيين" عند استخدامها فى الترتيبات الحالية الأشخاص اليابانيون الطبيعيون أو الأشخاص اليابانية الاعتبارية التى يديرها أشخاص يابانيون طبيعيون).

٥ - (١) تنفذ حكومة اليابان المنحة بأداء مدفوعات بالين اليابانى لتغطية الالتزامات المترتبة على حكومة جمهورية مصر العربية أو السلطة التى تحددها بمقتضى العقود التى تم إقرارها طبقا لما نص عليه فى الفقرة ٤ (والمشار إليها فيما يلى بـ" العقود التى تم إقرارها ") فى حساب يتم فتحه باسم حكومة جمهورية مصر العربية فى أحد البنوك اليابانية الذى تحدده حكومة جمهورية مصر العربية أو السلطة التى تحددها (والمشار إليه فيما بعد بـ"البنك") .

(٢) تتم المدفوعات المشار إليها فى الفقرة الفرعية (١) أعلاه عندما يتقدم البنك بطلبات السداد إلى حكومة اليابان بمقتضى تفويض بالدفع صادر من حكومة جمهورية مصر العربية أو السلطة التى تحددها .

(٣) أن الغرض الوحيد للحساب المشار إليه فى الفقرة الفرعية (١) أعلاه هو تلقى المدفوعات بالين اليابانى من حكومة اليابان والقيام بالدفع للرعايا اليابانيين الذين هم أطراف فى العقود التى تم إقرارها . ويتم الاتفاق على التفاصيل الإجرائية الخاصة بدائنية ومديونية الحساب من خلال مشاورات بين البنك وحكومة جمهورية مصر العربية أو السلطة التى تحددها .

٦ - (١) تتخذ حكومة جمهورية مصر العربية الإجراءات اللازمة لـ :

(أ) ضمان التفريغ والإفراج الجمركى الفورى فى موانى التفريغ بجمهورية مصر العربية وكذلك النقل الداخلى للمنتجات المشتراة فى نطاق المنحة .

(ب) كفالة عدم تحمل الرعايا اليابانيين بأى رسوم جمركية وضرائب داخلية ورسوم مالية أخرى قد تفرض فى جمهورية مصر العربية ، وذلك فيما يتعلق بتوريد المنتجات والخدمات فى نطاق العقود التى تم إقرارها .

(ج) ضمان أن المنتجات المشتراة فى نطاق المنحة تسهم إسهامًا فعالاً فى زيادة الإنتاج الغذائى وبالتالى فى استقرار وتنمية الاقتصاد المصرى ، و

(د) تحمل كافة المصاريف اللازمة لتنفيذ المشروع. فيما عدا تلك التى تغطيها المنحة .

(٢) لايعاد تصدير المنتجات المشتراة فى نطاق المنحة من جمهورية مصر العربية .

٧ - (١) تودع حكومة جمهورية مصر العربية مبلغا بالعملة المصرية يعادل المسحوبات بالين اليابانى المستخدمة فى شراء المنتجات المشار إليها فى (أ) فى الفقرة الفرعية (١) من الفقرة (٣) فى حساب يفتح باسمها فى البنك المركزى المصرى ، ويتم الإيداع خلال فترة أربع سنوات من تاريخ دخول الترتيبات الحالية حيز التنفيذ ، مالم تتفق السلطات المعنية بالحكومتين على خلاف ذلك .

(٢) تستخدم العملة المودعة وفق ذلك فى أغراض التنمية الاقتصادية والاجتماعية بما فى ذلك أغراض التنمية الزراعية وتنمية الغابات و /أو مصائد الأسماك ، وزيادة الإنتاج الغذائى فى جمهورية مصر العربية .

(٣) تتشاور السلطات المعنية فى الحكومتين بشأن استخدام العملة المودعة فى الأغراض المذكورة .

٨ - تتفق السلطات المعنية فى الحكومتين عن طريق التشاور فيما بينها على المزيد من التفاصيل الإجرائية اللازمة لتنفيذ الترتيبات الحالية .

٩ - تتشاور الحكومتان فيما بينهما فيما يخص أى أمر قد ينشأ عن أو يتعلق بالترتيبات الحالية .

وأتشرف بأن أقترح أن تعتبر هذه المذكرة ومذكرة سعادتكم بالرد نيابة عن حكومة جمهورية مصر العربية ، تأكيدا للترتيبات السابقة بمثابة اتفاق بين الحكومتين يصبح سارى المفعول من تاريخ تسلم حكومة اليابان للإخطار الكتابى من حكومة جمهورية مصر العربية الذى يفيد إتمام الإجراءات القانونية اللازمة لدخول هذا الاتفاق حيز التنفيذ .

حررت هذه المذكرة باللغات اليابانية والعربية والإنجليزية ولكل منها نفس الحجية . وعند أى اختلاف فى التفسير يعتد بالنص الإنجليزى .

وإننى لأنتهز هذه الفرصة لأجدد لسيادتكم التأكيد بعظيم تقديرى ."

"وأتشرف بأن أؤكد نيابة عن حكومة جمهورية مصر العربية الترتيبات السابقة وأن أوافق على أن مذكرة سعادتكم وهذه المذكرة تشكلان اتفاقا بين الحكومتين يدخل حيز النفاذ من تاريخ تسلم حكومة اليابان للإخطار الكتابى من حكومة جمهورية مصر العربية بتمام الإجراءات القانونية اللازمة لدخول هذا الاتفاق حيز التنفيذ.

حررت هذه المذكرة باللغات العربية واليابانية والإنجليزية ولكل منها نفس الحجية . وعند أى اختلاف فى التفسير يعتد بالنص الإنجليزى .

وإننى لأنتهز هذه الفرصة لأقدم لسعادتكم التأكيد بعظيم تقديرى."

وزير التخطيط

والدولة للتعاون الدولى

د/ أحمد محروس الدرش

المحضر

المتفق عليه حول التفاصيل الإجرائية

إشارة إلى الفقرتين (٣ و ٨) من المذكرات المتبادلة بين حكومة جمهورية مصر العربية وحكومة اليابان بتاريخ ٣ يونيو ٢٠٠١ بشأن التعاون الاقتصادى الياباني لتوريد أسمدة وكيماويات زراعية ومعدات وآلات زراعية (المشار إليها فيما بعد بـ "المذكرات المتبادلة") فإن ممثلى حكومة جمهورية مصر العربية وحكومة اليابان يرغبون فى تسجيل التفاصيل الإجرائية التالية التى تم الاتفاق عليها بين السلطات المعنية فى الحكومتين:

١- (١) فيما يتعلق بالفقرة (٣) من المذكرات المتبادلة تحدد حكومة اليابان هيئة التعاون الدولى اليابانية (المشار إليها فيما بعد بجايكا) ، وهى هيئة رسمية تأسست وفقا للقانون الياباني بهدف تنفيذ التعاون الاقتصادى الياباني ، لتكون العضو المسئول عن الأعمال الضرورية الهادفة للإسراع بالتنفيذ السليم لمساعدات المنح اليابانية.

(٢) فيما يتعلق بالفقرة (٤) من المذكرات المتبادلة ، سوف توصى الجايكا لدى حكومة جمهورية مصر العربية وكيل مستقل ومختص (المشار إليه فيما بعد بالوكيل) لإبرام عقد عمل معه للخدمات المتعلقة بالشراء المذكورة فى (أ) من الفقرة الفرعية (١) من الفقرة (٣) من المذكرات المتبادلة .

٢ - دول المنشأ المصرح بها المشار إليها فى الفقرة الفرعية (٢) من الفقرة (٣) من المذكرات المتبادلة هى كما يلى :

كل الدول والمناطق فيما عدا جمهورية مصر العربية .

٣- (١) يصدر التفويض بالدفع المشار إليه فى الفقرة الفرعية (٢) من الفقرة (٥) من المذكرات المتبادلة باليين اليابانى لكل عقد .

(٢) يتماثل مبلغ التفويض بالدفع مع مبلغ العقد .

(٣) ينتهى سريان التفويض بالدفع بعد آخر يوم فى فترة سريان المنحة حسبما ورد بالفقرة (٢) من المذكرات المتبادلة (يشار إليه فيما بعد بـ "اليوم الأخير") ومع ذلك فإن المستندات المطلوبة فى التفويض بالدفع يجب تقديمها للبنك اليابانى المشار إليه فى الفقرة الفرعية (١) من الفقرة (٥) من المذكرات المتبادلة قبل اليوم الأخير بخمسة عشر يوما على الأكثر .

٤- (١) فيما يتعلق بالفقرة (١) من الفقرة (٧) من المذكرات المتبادلة ، تقوم حكومة جمهورية مصر العربية بفتح حساب يقتصر على الإيداع المشار إليه فيها .

(٢) يقوم الوكيل بحساب المبلغ المطلوب إيداعه بالعملة المصرية بواسطة حكومة جمهورية مصر العربية المبلغ المذكور يعادل السعر FOB للمنتجات المشتراة فى نطاق المنحة ، وسوف يتم احتسابه على أساس متوسط سعر الصرف المعلن فى تاريخ التوقيع لدى صندوق النقد الدولى .

(٣) يقدم للوكيل بواسطة حكومة جمهورية مصر العربية كشوف حساب ربع سنوية للحساب المشار إليه فى الفقرة الفرعية (١) أعلاه .

(٤) ما لم يتم الاتفاق بين الحكومتين على خلاف ذلك ، تبلغ حكومة جمهورية مصر العربية حكومة اليابان ، من خلال الوكيل ، لفترة خمس سنوات من تاريخ نفاذ المذكرات المتبادلة ، المبلغ المطلوب إيداعه والمبلغ المودع فعليا بالعملة المصرية.

(٥) مع عدم الإخلال بما جاء فى الفقرة الفرعية (٤) أعلاه . سوف تقوم حكومة جمهورية مصر العربية بإبلاغ حكومة اليابان مباشرة بمجرد طلبها بموقف الإيداع المشار إليه فى الفقرة الفرعية (١) أعلاه.

(٦) فيما يتعلق بالفقرة الفرعية (٣) من الفقرة (٧) من المذكرات المتبادلة ، تقوم حكومة جمهورية مصر العربية بإعداد " برنامج الاستخدام "للمبلغ المودع والذى يشمل أسماء مشروعات محددة وتفاصيلها ومبلغ النقد المخصص له . وتتشاور الحكومتان فى "برنامج الاستخدام ".

٥- (١) إشارة إلى الفقرة (٩) مَن المذكرات المتبادلة سوف تؤسس حكومة اليابان وحكومة جمهورية مصر العربية لجنة استشارية (المشار إليها فيما بعد "باللجنة") بهدف دراسة أى أمور قد تنشأ عن أو لها صلة بالمذكرات المتبادلة ، ستجتمع اللجنة بصورة أساسية فى جمهورية مصر العربية فى الموعد المتفق عليه من كلا الحكومتين مرة كل عام على الأقل عقب دخول المذكرات المتبادلة حيز النفاذ ، فقط طالما وللمدى الذى تعتبره حكومة اليابان ضروريًا .

(٢) ستبلغ كل حكومة الحكومة الأخرى بممثليها فى اللجنة قبل انعقادها بثلاثين يومًا ، سوف يتضمن ممثلى حكومة جمهورية مصر العربية خبراء من الجهات المنفذة والهيئات ذات الصلة بالمنحة ، ستتم دعوة ممثلى الوكيل إلى اللجنة لتقديم خدمات استشارية لحكومة جمهورية مصر العربية وللعمل كسكرتارية للجنة . وأيضا سيتم دعوة ممثلى الجايكا للجنة كمراقبين سوف يترأس اللجنة كبير ممثلى حكومة جمهورية مصر العربية .

(٣) أن الشروط المرجعية للجنة ستكون كما حددت سلفًا فى ملحق محضر التفاصيل الإجرائية ، يمكن تعديل الملحق بموافقة السلطات المعنية للحكومتين .

وزير التخطيط	سفير
والدولة للتعاون الدولى	فوق العادة ومفوض عن اليابان
د. أحمد محروس الدرش	لدى جمهورية مصر العربية
	تاكايا سوتو

ملحق

الشروط المرجعية للجنة

١ - دراسة التقدم فى توزيع واستخدام المنتجات المشتراة فى نطاق المنحة فى جمهورية مصر العربية (المشار إليها فيما بعد "بالمنتجات").

٢- تحديد المشاكل التى يمكن أن تؤخر توزيع واستخدام المنتجات فى جمهورية مصر العربية ، والإبلاغ كما هو محدد مسبقا فى الفقرة الفرعية (١) من الفقرة (٧) من المذكرات المتبادلة لاكتشاف الحلول لتلك المشاكل وبحث تنفيذ تلك الحلول.

٣- تقييم فاعلية استخدام المنتجات داخل جمهورية مصر العربية فى زيادة إنتاج المحاصيل الغذائية الرئيسية .

٤ - تبادل وجهات النظر حول الاستخدام الأمثل للمبالغ المودعة . كما هو موضح فى الفقرة الفرعية (١) من الفقرة (٧) من المذكرات المتبادلة .

٥ - تبادل وجهات النظر بشأن الإعلام عن استخدام المنتجات واستخدام المبالغ المودعة كما هو محدد مسبقا فى الفقرة الفرعية (١) من الفقرة (٧) من المذكرات المتبادلة.

٦ - دراسة أى أمر آخر قد ينشأ عن أو له صلة بالمذكرات المتبادلة .

قرار وزير الخارجية

رقم ١٤ لسنة ٢٠٠٧

وزير الخارجية

بعد الاطلاع على قرار السيد رئيس الجمهورية رقم ٣٦٠ الصادر بتاريخ ٢٠٠١/١٠/٨ بشأن الموافقة على الخطاب المتبادل بين حكومة جمهورية مصر العربية وحكومة اليابان والذى تقدم اليابان بموجبه منحة تصل قيمتها إلى ٨٤٠ مليون ين ياباني للمساهمة فى زيادة الإنتاج الغذائى من خلال مشروع زيادة إنتاجية القمح فى محافظتى الشرقية والدقهلية بواسطة وزارة الزراعة ، والموقع فى القاهرة بتاريخ ٢٠٠١/٦/٣؛

وعلى تصديق السيد رئيس الجمهورية بتاريخ ٢٠٠١/١٠/٨؛

قـــــرر :

(مادة وحيدة)

ينشر فى الجريدة الرسمية الخطاب المتبادل بين حكومة جمهورية مصر العربية وحكومة اليابان والذى تقدم اليابان بموجبه منحة تصل قيمتها إلى ٨٤٠ مليون ين ياباني للمساهمة فى زيادة الإنتاج الغذائى من خلال مشروع زيادة إنتاجية القمح فى محافظتى الشرقية والدقهلية بواسطة وزارة الزراعة ، والموقع فى القاهرة بتاريخ ٢٠٠١/٦/٣

ويعمل بهذا الخطاب اعتباراً من ٢٠٠١/١٠/١٧

صدر بتاريخ ٢٠٠٧/٢/١٩

وزير الخارجية

احمد ابو الغيط